

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٣٢ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ؛
وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية المؤرخ ٢٠٢٢/٢/١٩ ؛

قرر:

(مادة أولى)

شطب قيد شهادة السجل الصناعى رقم ٣٠٣٨٥ لسنة ٢٠٠٤ الصادر من الهيئة العامة للتنمية الصناعية لصالح شركة المجموعة المتحدة للتقطير ، وذلك لإلغاء رخصة التشغيل الصادرة لها بناءً على طلبها لدمجها فى شركة جناكليس فينياردز للمشروبات .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار الممثل القانونى للشركة بكتاب موسى عليه يعلم الوصول .

(مادة ثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٣/٧

وزير التجارة والصناعة

نيضين جامع